



جمهورية مصر العربية  
وزير الدولة للتنمية الإدارية

كتاب دوري  
رقم ( ١ ) لسنة 2009  
بشأن تجديد بطاقة الرقم القومي

في إطار السياسة العامة للدولة للتيسير علي المواطنين أصدرت وزارة الدولة للتنمية الإدارية كتابها الدوري رقم 3 لسنة 2008 بشأن صلاحية استخدام بطاقة الرقم القومي مِتضمناً تحديد مدة سريان بطاقة الرقم القومي بسبع سنوات من تاريخ استخراجها وتجديدها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء تلك المدة. تقوم وزارة الداخلية من خلال قطاع مصلحة الأحوال المدنية بمتابعة تنفيذ التعليمات حيث تلاحظ قيام بعض الأجهزة والهيئات الخدمية بعدم الاعتماد ببطاقات الرقم القومي رغم صلاحيتها خلال أشهر المهلة المحددة لتجديدها مما يؤدي إلي تعطيل مصالح المواطنين.

ولذا نرجو الإحاطة بالآتي:

- البطاقات المنتجة خلال أعوام (1997، 1998، 1999، 2000، 2001) تحسب مدة المهلة (الثلاثة أشهر) اللازمة للتجديد اعتباراً من الشهر التالي لشهر الإصدار المدون علي خلفية البطاقة دون النظر لسنة الإصدار لبطاقات هذه الفترة الزمنية .... مثال:  
- بطاقة تاريخ إصدارها شهر سبتمبر 1998 تكون أشهر المهلة لتجديدها هي أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر 2009.
- قطاع الأحوال المدنية على استعداد لتوجيه مأموريات تصوير وتجديد جماعية للجهات الحكومية من خلال سيارات القطاع المجهزة والمزودة بالأطقم الفنية والقانونية اللازمة.

في إطار التعاون والتنسيق بين جهات الدولة المختلفة يرجى التنبيه علي الوحدات التابعة لسيادتكم مراعاة التنفيذ حتى لا تتعطل مصالح المواطنين عند التعامل معهم ببطاقات الرقم القومي.



صدر في: ٢٧/٤/2009

- السادة الوزراء
- السادة المحافظون
- السادة رؤساء الهيئات العامة والأجهزة المستقلة
- السادة رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات
- السادة مديرو مديريات التنظيم والإدارة